

موجوبون كغيره اذ **افاق** ولم يتحقق من انزال
 او نحو ما يوجب للاتباع في الاعا وفي معناها لجنون بل
 اوي لما انفرد عن الشافعي انه قال قل مرجح الاوانزل لا يقال
 لم لم يجب كالوجوب الوضو لانا نقول لا علامته ثم علي
 خروج الريح بخلاف النبي لسا هدره وبنوك بصارفع
 الجنابة لان غسل لاحتها لها ويجزئ به بفرض وجوبها
 اذ لم يبين الحال كافي الوضو الاحتياط وشتمك ولا مهم غير
 البالغ عماله هو والخبر وينوي بالرفع الجنابة ايضا
 وان لم ينصور من انزال كاتفل عن مرر **وعسل** **كافر** اذا
 اسلم ولم يسبق منه وجوبه وسر ان يكون بما وسد
 وان يجلق لاسه قبل غسل ووقته بعد الاسلام اما
 اذا سبق منه وجوبه فيجب غسل وان اغتسل في الكفر
 لعدم صحته منه وظاهر اطلاقهم عدم الفرق بين الذر
 وغيره في استحباب الخلق قال مرر وهو محتمل وايدته
 محتسوه **واكدها** اي الاعمال **حقيقة** اي غسلها
 لان اخبار اصح والخبر ثبت كاقال الراجح ولذا قيل
 بوجوبه في الجريد والقدح فقد قال الشافعي رضي
 الله عنه في كتاب الرسالة من الكتب اكرهه بعد ذكر
 احاديثه ما نصه قال محمد بن ادريس فكان قول رسول
 الله ص لي الله عليه وسلم في غسل يوم الحجة واجب
 وامر بالفصل يحتمل معنيين الظاهر منهما انه واجب
 فلا تجزئ

فلا تجزئ الطهارة لصلاة الجمعة الا بالفصل **والاجزئ**
 في طهارة الجنث غير الفسل ويجعل انه واجب في الاخذ
 وكبرم الاخلاق والنظافة اذ بحر وفه ثم اسندك للثاني
 بقصة عثمان لما دخل وعمر يخطب واخبر بان لم يزدي
 الوضوء لم يامر بالرجوع الي الفسل غيبته من سرج
 لاحد تلامذة القفال ما نصه الفسل عننا سنة موكدة
 وقال بعض اهل الحديث واجب وهو قول المقدم وقول
 مالك فلنحصل ان الوجوب منصوص عليه في القديم
 والجديد معا اه من المهتك باختصار **والجزي** ان احتملا
 التجهنم **داقوال** **افاسل** اي غسله من اجل غسل الميت فهو
 يليه في النفاك لان احاديثه ليست مثل تلك في الصحة
 وان اختلف في وجوبه في القديم والجديد ايضا والافضل
 بعدهما ما كثرت احاديثه ثم ما اختلف في وجوبه ثم ما
 صح حديثه ثم ما كان تفدي نفعه اكثر ومن فوايد
 معرفة الاكد تفديمه فيما او وصي بما لا ولي الناس
 به ولو فانت هذه الاعمال لم تقض **وسن** **يباض** اي
 لبسه يوم الجمعة لخبر السوا من نياك البياض فاخضا
 من خير ثيابك وكفوا فيها ما تاكل واه التزوي وغيره
 وصحوه ويلى اما صبغ قبل نسج ثم الاحسن فالاحسن
وطيب اي استعماله الا ان كان محرما فبحر واصا
 فيكره واستعمال المسك افضل **وبكور** لغير نحو امام